

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (25) لسنة 2015م
بشأن قبول استقبالة اعتبارية

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري الصادر في 03/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م. في اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر وتعديلاته.
- وعلى ماتم خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (213) المنعقد يوم الأحد بتاريخ 26/ ربيع الاخر 1436هـ الموافق 15/فبراير/2015م.

صدر القرار الآتي:

المادة (1)

تقبل استقالة السيدة / آسيا محمد وجدي المرغني من عضوية المؤتمر الوطني العام.

المادة (2)

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محلها طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

المادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس

بتاريخ: 26/ ربيع الاخر /1436هـ.

الموافق: 15/ فبراير /2015م.